

اتصالات الجزائر ش.ذ.أ
المديرية العملية - سعيدة -
إعلان عن مناقصة وطنية مفتوحة مع اشتراط حد أدنى من القدرات
رقم: 018 / ج/م ع 20 / خ / 2019
رقم التعريف الجبائي: 00021600180832716001

- تعلم المديرية العملية لاتصالات الجزائر بسعيدة عن إعادة إطلاق مناقصة وطنية مفتوحة مع اشتراط حد أدنى من القدرات لإنجاز الهياكل القاعدية لاستقبال وضع و ربط كوابل الألياف البصرية قصد ربط المناطق الآتية:
- 1- حصة 01: بالول -حدود ولاية تيارت مسافة =21.75 كم
 - 2- حصة 02: جبل عبد الكريم – قرية بربور مسافة =23.08 كم
 - 3- حصة 03: قرية بربور -حدود ولاية بلعباس مسافة =21.75 كم (نحو تلاغ)
 - 4- حصة 04: بلدية يوب -حدود ولاية بلعباس (نحو واد سفون) مسافة =10.85 كم
 - 5- حصة 05 الحجر الطويلة - موقع الحساسنة مسافة =16 كم
 - 6- حصة 06: موقع عين السخونة -حدود ولاية تيارت مسافة =33 كم
 - 7- حصة 08: المركز الهاتفي عين الحجر -وصلة التبدل مقبرة الشهداء عبر الطريق الإجتياي الوطني رقم 06 مسافة = 8.70 كم

المناقصة الوطنية المفتوحة مع اشتراط حد أدنى من القدرات موجهة للمؤسسات حسب الفئات التالية:

الفئة رقم 01: بالنسبة للحصص أقل من أو تساوي 10 كم: المؤسسات المعنية هي :
المؤسسات المتحصلة على التأهيل والتصنيف المهنيين من الدرجة الأولى (01) في مجال الري و/أو الأشغال العمومية
المؤسسات دون شهادة تصنيف
المؤسسات دون مراجع مهنية مهما كان تصنيفها
المؤسسات المنشأة حديثاً.
المؤسسات المدرجة في أجهزة ANSEJ، ANGEM، CNAC، المستفيدة من المزايا التي تمنحها هذه الأجهزة.

الفئة رقم 02: بالنسبة للحصص التي تتجاوز مسافتها 10 كم وتقل عن 50 كم: على المترشحين تقديم شهادة التأهيل والتصنيف المهنيين من الدرجة (02) إلى أربعة (04) في مجال الري و/أو الأشغال العمومية.

يجب على المترشحين أن يوفروا إلزامياً للمشروع جهاز تقطيع، آلة تقطيع مصغرة، معدات نفخ ومعدات توصيل. يجب أن يتحقق هذا الالتزام من خلال تعهد مصاغ وفقاً للنموذج الملحق رقم 17 لدفتر الشروط

يمكن للمؤسسات المهتمة بهذا الإعلان سحب دفتر الشروط مقابل دفع مبلغ 5000 دج غير قابل للاسترجاع على مستوى المديرية العملية للاتصالات (مصلحة المشتريات والتموين)

يجب أن تتضمن العروض:

عرض إداري: يوضع داخل ظرف يحتوي:

التصريح بالنزاهة مع احترام النموذج " حسب الملحق المرفق رقم 2 من CCAG"

نسخة من رقم التعريف الجبائي "NIF"

نسخة من القانون الأساسي للشركة إن اقتضى الأمر

نسخة من الميزانية المحاسبية لآخر سنة مالية.

نسخة من السجل التجاري.

نسخة من شهادة الخضوع الضريبي مصادق عليها أو مرفقة بسجل استحقاقات الدفع

شهادة التحديث للضمان الاجتماعي (CNAS و CASNOS) سارية المفعول.

مستخرج من شهادة السوابق العدلية رقم 03 لأقل من 3 أشهر للمترشحين في حالة الشخص الطبيعي والمسير أو المدير العام للمؤسسة في

حالة الشخص المعنوي سارية المفعول.

نسخة من آخر شهادة إيداع الحسابات الاجتماعية بالنسبة للمؤسسات ذات الشخص المعنوي.

حالة المؤسسة منشأة و موقعة. مع احترام النموذج المرفق في "ملحق 4 CCAG"

اتفاقية المجموعة مؤرخة وممضاة من طرف مفوضي المؤسسات إن اقتضى الأمر.

شهادة التأهيل والتصنيف المهنية تحتوي على نشاط الري و/ أو الأشغال العمومية سارية المفعول

تفويض الإمضاء إن اقتضى الأمر

عرض تقني: يوضع داخل ظرف يحتوي:

التصريح بالاكنتاب منشأ وموقع مع احترام النموذج المرفق في "الملحق رقم 01 من CCAG"

دفتـر الشـروط الحـالي مـمـضي ومـختوم فـي آخـر صـفـحـة مـن طـرف المـتـرشـح مـع عـبـارة "مـقـرؤ و مـوافـق عـلـيـه" شـهـادـات حـسـن تـنـفـيـذ أشـغـال مـمـائـلة مـنـجـزة و فـق الشـروط التـعـاقـديـة خـلال السـنـوات العـشـر (10) الأخـيـرة (لـلـفـئـة المـعـنـيـة المـذـكـورة فـي المـادـة 04). تـعـهـد بـالـوسـائـل البـشـريـة الـتي يـجـب تـوفـيـرـها لـلمـشـروع مـنـشأ و مـوقـع مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق رـقـم 16. تـعـهـد بـالـوسـائـل المـادـيـة الـتي يـجـب تـوفـيـرـها لـلمـشـروع مـنـشأ و مـوقـع مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق رـقـم 17. الـالـتـزام بـمـدة إـنـجـاز المـشـروع مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق رـقـم 14 مـن CCAG و ذلـك لـكـل حـصـة الـالـتـزام بـفـتـرة الضـمـان مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق رـقـم 15 مـن CCAG. تـصـريـح شـرفـي لـزـيـارة الأـمـاكن مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق فـي المـلـحـق رـقـم 18 مـن CCAG مـخـطـط إـنـجـاز الأشـغـال

عـرض مـالي: يـوضـع داخـل ظـرف يـحتـوي:

رـسـالـة التـرشـح مـملـوءة مـؤرخـة و مـمـضـاة و مـختـومة مـن طـرف المـتـرشـح مـع اـحـتـرام النـمـوـذـج المـرفـق رـقـم 03 قـائـمة أـسـعار الـوحدـة مـؤرخـة و مـوقـعة و مـختـومة دـون رـسـوم بـالأـحـرف و الأـرقـام مـرفـقة فـي المـلـحـق رـقـم 01. التـفـاصـيل الكـميـة و التـقـديـريـة بـدون رـسـوم و بـجـمـيـع الرـسـوم مـؤرخـة و مـوقـعة و مـختـومة مـرفـقة فـي المـلـحـق 02.

العـرض الإـداري نـسخـة و اـحـدة (01) أصـليـة (و نـسـخـتان 02) بـالإضـافـة إـلى العـرض فـي قـرـص مـضـغوـط (CD) العـرض التـقـني نـسخـة و اـحـدة (01) أصـليـة (و نـسـخـتان 02) بـالإضـافـة إـلى العـرض فـي قـرـص مـضـغوـط (CD) العـرض المـالي نـسخـة و اـحـدة (01) أصـليـة (و نـسـخـتان 02) بـالإضـافـة إـلى العـرض فـي قـرـص مـضـغوـط (CD)

يـجـب إدراج العـروض فـي أظـرفـة مـنفـصـلة و مـغلـقة مـع الإشـارة عـلى كـل غـلاف إـلى اسـم المـتـعـامل الإـقـتـصـادي، مـرجـع و مـوضـوع المـناقـصـة، و فـي كـل ظـرف عـبـارة " العـرض الإـداري" و " العـرض التـقـني" و " العـرض المـالي".

يـتم إدراج الأظـرفـة الـثـلاثـة (03) المـذـكـورة أعـلاه فـي ظـرف خـارجي مـغـلق و مـبـهـم لا يـحـمـل أي عـلامـات تـحـدد هـويـة العـارض، مـع و جـوب كـتـابـة العـبـارة التـالـيـة:

اتـصـالـات الجـزائر

المـديـريـة العـمـليـة لـلاتـصـالـات بـسـعيـدة

مـناقـصـة و طـنـيـة مـفتـوحـة مـع اـشـتـراط حـد أدنى مـن القـدرات

رقـم: 018 / ج / م ع 20 / خ / 2019

إـنـجـاز الهـيـاكل القـاعـديـة لـاسـتـقبـال و ضـع و رـبـط كـوابـل الأليـاف البـصـريـة

عـنـوان 05 شـارع الإخـوة فـاطـمي

عـرض لا يـفـتـح إلا مـن طـرف لـجـنـة فـتـح الأظـرفـة و تـقـيـيم العـروض

يـجـب أن تـودـع العـروض بـالعـنـوان التـالـي:

المـديـريـة العـمـليـة لـلاتـصـالـات بـسـعيـدة 05 شـارع الإخـوة فـاطـمي (المـركـز الهـاتـفي بـجـانـب المـجـلس القـضـائي) سـعيـدة

تـاريخ تـقـديـم العـروض مـحـدد بـ 15 يـومـا مـن السـاعـة 08.00 إـلى السـاعـة 14.00 ابـتـداء مـن أول ظـهـور لـهـذا الإـعـلان فـي الجـرائـد الوطـنيـة.

و ضـع العـروض يـتم فـي آخـر يـوم مـن أـجـل تـسـليم العـروض فـي الأمانـة العـامـة لـلمـديـريـة

فـتـح العـروض يـجـرى فـي جـلسـة مـفتـوحـة و فـي مـرحـلة و اـحـدة بـحـضـور المـتـرشـحـين فـي نـفس يـوم إـيداع العـروض، طـبـقا لـتـاريخ تـقـديـم

العـروض عـلى السـاعـة 14.00 بـالعـنـوان السـالـف ذـكـره

نـنـوه بـالسـماح لـشـخـص و اـحـد مـفـوض مـن طـرف المـؤسـسة لـتـمـثـيلـها فـي جـلسـة فـتـح الأظـرفـة

إـذا تـزامـن هـذا التـاريخ مـع يـوم عـطـلة أو يـوم راحـة أسـبـوعي قـانـوني (الـجمـعـة أو السـبـت)، تـمـدد فـتـرة إـيداع العـروض إـلى يـوم العـمـل المـوالي

فـي نـفس الأوقـات.

يـبقـى المـتـرشـحـون مـلتـزمـين بـهـذه العـروض لـمـدة 180 يـومـا ابـتـداء مـن التـاريخ المـحـدد لإـيداع العـروض